

Distr.
GENERAL

CEDAW/C/COD/3
27 August 1998
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز

ضد المرأة

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب
المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز
ضد المرأة

التقارير الدورية الثالثة المقدمة من الدول الأطراف

جمهورية الكونغو الديمقراطية*

* للاطلاع على التقرير الأولي المقدم من حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية، انظر
CEDAW/C/ZAR/1. وللإطلاع على التقرير الدوري الثاني المقدم من حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية،
انظر CEDAW/C/ZAR/2.

مقدمة

- ١ - وُضِعَ التقريران الأول والثاني لجمهورية الكونغو الديمقراطية في عهد الجمهورية الثانية.
- ٢ - ومنذ ١٧ أيار/ مايو ١٩٩٧، وهو تاريخ قيام الحكومة الجديدة، أدخل عدد من التغييرات الجديدة بالبيان.
- ٣ - ويقدم هذا التقرير بيانا بالإجراءات التي اتخذتها السلطات الجديدة منذ ١٧ أيار/ مايو ١٩٩٧، وبذلك يكمل التقرير الأخير الموضوع في عام ١٩٩٦.

الإجراءات المتخذة

ألف - على الصعيد السياسي

٤ - يجدر بالإشارة، في هذا المجال، ما يلي:

(أ) الإرادة السياسية للنهوض بالمرأة الكونغولية، التي تبدت أولاً في الإبقاء على الجهاز الوطني المعني بشؤون المرأة، وفي الأمانة العامة لشؤون الأسرة التي وضعت تحت إشراف وزارة الشؤون الاجتماعية والأسرة. وقد انعكست هذه الإرادة السياسية كذلك، أكثر من مرة، في تصريحات رئيس الدولة وأفعاله:

- في خطابه يوم ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧ الذي يمنح المرأة مكاناً متميزاً؛
- وفي الاحتفال بيوم ٨ آذار/ مارس ١٩٩٨، وفيه أنشأت رئاسة الجمهورية صندوقاً لتقديم القروض إلى الكونغوليات لتعزيز مقدراتهن الاقتصادية من خلال أنشطتهن المدرة للدخل؛
- (ب) وضع الخطة الحكومية الثلاثية الدنيا، التي روعيت فيها شواغل المرأة الكونغولية في المجالات الحكومية ذات الأولوية. ومن هنا فإن هذه الخطة الثلاثية الدنيا تنص على ما يلي:

- تحسين المركز القانوني للمرأة الكونغولية؛
- تعزيز المقدرة الاقتصادية للمرأة؛
- تحسين صحة المرأة والطفل والنهوض بتعليمهما؛

(ج) إنشاء "كيان" يتولى النظر في مشروع الدستور الذي تضعه اللجنة الدستورية. وفي هذا الشأن فإن المرشحين للنيابة في البرلمان الانتقالي القادم، ومنهم عدد لا يستهان به من النساء، يقدمون بالفعل، دون تمييز، ملفاتهم الى المكتب القائم بالاختيار؛

(د) إعادة إقرار السلام وسلامة الممتلكات والأشخاص. ويجري الآن، بعد الآليات المنشأة، إنزال العقاب الصارم بمرتكبي العنف ومنتهكي حقوق الأقليات. وهذا ينطبق على سوء معاملة الأطفال والنساء. وجدير بالذكر هنا أن إنشاء "شرطة التدخل السريع" قد ساهم الى حد بعيد في تحسين الحالة العامة في البلد من حيث سلامة الأشخاص وممتلكاتهم؛

(هـ) أدى اتخاذ إجراءات تكفل استقلال القضاء وممارسة الحقوق والحريات الفردية والجماعية الى تحسين الدوائر القضائية التي تصدر أحكاما فيها إدانة شديدة لجرائم العناصر المسلحة؛

(و) إنشاء دائرة وطنية لإدماج الشباب في الحياة القومية وإنشاء مكتب وطني لخدمة فئات المجتمع المهمشة.

باء - على الصعيد القانوني

٥ - ورد في التقارير السابقة أن جميع الدساتير التي تتابعت في بلدنا حتى مشروع الدستور الأخير الذي سي طرح في استفتاء شعبي تسبغ على جميع الكونغوليين رجالا ونساء، دون تمييز على أساس الجنس، نفس الحقوق الأساسية والحريات الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وهي:

(أ) حق الفرد في نمو شخصيته نموا حرا؛

(ب) الحق في السلام والتنمية والتراث المشترك للإنسانية؛

(ج) الحق في التنقل، وإنشاء المشاريع واستقاء المعلومات، والاشتراك في الجمعيات، والاجتماع، والتجمهر والتظاهر، بشرط احترام القانون والنظام العام والعادات المرعية؛

(د) الحق في الدفاع عن النفس أمام القضاء؛

(هـ) الحق في حرية التفكير والضمير والدين، وحرية التعبير؛

(و) حق الفرد في الزواج وتأسيس أسرة مع الشخص الذي يختاره من الجنس الآخر؛

(ز) حق الفرد في التعلم والثقف، وفي التملك بمفرده أو بالاشتراك مع غيره، وفي حرمة المسكن وسرية مراسلاته أو اتصالاته السلوكية واللاسلكية أو أي أشكال أخرى للاتصال؛

(ح) الحق في التجارة والعمل والإضراب بالشروط المحددة في القانون؛

(ط) الحق في بيئة سليمة وفي حالة أفضل من الصحة النفسية والعقلية والاجتماعية.

٦ - وهناك حدث جديد جدير بالذكر، هو أن المشروع الأولي لدستور الجمهورية الثالثة ينص صراحة في مادته ٥٦ على ما يلي: "الدولة ملزمة بتحري القضاء على أي شكل للتمييز ضد المرأة وبضمان حماية حقوقها".

٧ - ومن الناحية العملية، تضطلع الحكومة بجهود في مجال تدريب النساء وتوعيتهن بحقوقهن وواجباتهن للحد من الإهمال الذي تتعرض له غالبية كبيرة.

٨ - وتقوم منظمات غير حكومية، بدفع من الأمانة العامة لشؤون الأسرة، بتنظيم حملات واسعة لتثقيف السكان من النساء في جميع مجالات الحياة (العنف الموجه للفتيات والشابات، وحقوق المرأة وواجباتها في المجتمع، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل، وغير ذلك).

٩ - ويجري العمل الآن على إنشاء مراكز استشارات قانونية وأكشاك ومراكز لرصد حقوق المرأة والفتاة والشابة.

١٠ - وتقوم النساء بحملات ضغط تهدف إلى إسناد مناصب اتخاذ القرار إلى النساء.

١١ - ونشير أيضا إلى ما سيتم مستقبلا من إنشاء المجلس القومي للمرأة، وهو هيئة حكومية استشارية في مجال المرأة تتألف من مندوبي المؤسسات العامة والمنظمات غير الحكومية والجمعيات العاملة على النهوض بالمرأة.

جيم - المجال الاقتصادي والاجتماعي

١٢ - يجري التركيز بشكل خاص في هذا المجال على صحة الأم والطفل. وفيما يلي بعض الإجراءات المهمة المتخذة منذ عام ١٩٩٧.

الصحة

١٣ - نظمت حملات عديدة للتوعية بشأن التطعيم، والرضاعة الطبيعية، والتغذية التي يفضل فيها المنتجات المحلية، والأمومة الآمنة.

التعليم

١٤ - أعيد تأكيد الحق في التعلم في المشروع الأولي للدستور، ويجري الآن الاضطلاع بجهود تستهدف تولي الحكومة مسؤوليتها بالفعل عن الطلبة والمدرسين، حتى تتاح لجميع فئات الأطفال، من بنات وبنين، فرصة مواصلة الدراسة.

الاقتصاد

١٥ - تجدر بالذكر المنجزات التالية:

- (أ) إصلاح مرافق النقل؛
- (ب) ميكنة الزراعة وتحديثها؛
- (ج) جهود توفير الكهرباء ومياه الشرب لجميع السكان؛
- (د) إصلاح الهياكل الأساسية الاجتماعية والصحية والتعليمية؛
- (هـ) تصنيع قطاع التعدين وتحقيق ربحيته؛
- (و) نشر المعلومات الصحيحة ومكافحة البطالة؛
- (ز) تنشيط الإنتاج التعديني والزراعي عن طريق تصنيع القطاع الزراعي والغذائي.

دال - البرنامج القومي للنهوض بالمرأة الكونغولية

١٦ - يبدأ في الأيام القادمة تنفيذ برنامج قومي للنهوض بالمرأة الكونغولية (١٩٩٨-٢٠٠٣). وقد أعد هذا البرنامج بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من خلال مشروع "تعزيز قدرات المرأة"، الذي وضع في أعقاب اختتام المحفل الوطني لحقوق المرأة الكونغولية وريادتها (٢-٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦)، وهو المحفل الذي ضم أكثر من ٢٠٠ مشارك من الرجال والنساء قدموا من جميع مقاطعات البلد، والذي وضع برنامج عمل وطنيا تضمن من جديد أولويات المرأة الكونغولية وشواغلها، على النحو الذي أوصى به مؤتمر الأمم المتحدة الرابع للمرأة.

١٧ - ويتضمن برنامج العمل هذا والبرنامج الخمسي المقبل تركيزا خاصا على تعزيز حقوق المرأة في جميع المجالات، مراعاة لاتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

١٨ - ومن هنا فإن هذا البرنامج ينص على تحقيق أهداف ذات أولوية واتخاذ إجراءات قابلة للتنفيذ في المجالات التالية:

(أ) المرأة والتعليم؛

(ب) المركز القانوني للمرأة؛

(ج) ريادة المرأة؛

(د) حصول المرأة على الموارد الاقتصادية (مكافحة الفقر)؛

(هـ) المرأة والصحة؛

(و) المرأة والثقافة؛

(ز) المرأة والبيئة؛

(ح) المرأة والزراعة والأمن الغذائي؛

(ط) الفتاة والشابة؛

(ي) مصرف البيانات.
